



Allegato n. 1

وزارة العدل  
مديرية السجون  
الإدارة الإقليمية في لومبارديا  
سجن  
القسم التربوي

## SCHEDA DI INIZIO OSSERVAZIONE

إضبارة بداية المراقبة

البيانات الشخصية والقانونية

الإسم واللقب			
المولود/المولودة في		بتاريخ	
	(البلدية/المحافظة)		(التاريخ)
الرقم المالي			
الرقم الكودي C.U.I			
محل الإقامة (شارع، رقم، مدينة، المفتاح البريدي)			
الموطن (فقط إذا كان مختلف عن محل الإقامة)			
لدى (الاسم و اللقب)			
مستوى القرية (القرية / زوج / زوجة / عيش مشترك)		لا توجد علاقة قرية	
للإتصال (رقم هاتف / بريد إلكتروني)			
الحالة المدنية (متزوج/عازب)			
عدد الأبناء	1) تاريخ الميلاد		
	2) تاريخ الميلاد		
	3) تاريخ الميلاد		
	4) تاريخ الميلاد		
عدد أبناء من تتعايش معهم	1) الاسم واللقب وتاريخ الميلاد		
	2) الاسم واللقب وتاريخ الميلاد		
	3) الاسم واللقب وتاريخ الميلاد		

(4 الاسم واللقب وتاريخ الميلاد)

بطاقة تعريف أو ما في حكمها  لا  نعم

بانتظار تجديد الإقامة  لا  نعم إقامة

هل تريد أن يتم إبعادك والعودة إلى بلدك الأصلي بحرية بموجب المادة 16 من المرسوم الإشتراعي رقم 286 ليصلدر بتاريخه 1998/07/25م  لا  نعم

إذا جاوبت "نعم" تذكر:

- (1) أن الحكم ينبغي أن يكون نهائياً
- (2) أنه ينبغي التعرف عليها وتحديد هويتك
- (3) أنه ينبغي أن تكون غير نظامي أو مهاجر سرّي
- (4) ينبغي أن لا تزيد المحكومية الباقية على سنتين إثنين
- (5) أنه الجنحة ينبغي أن ينص عليها الحرف (a) من الفقرة 2 من المادة 407 من قانون اصول المحاكمات الجنائية الذي يشمل الجنح المنصوص عنها في المادة 4 مكرر من لائحة السجون (4bis OP)

هل ترغب في الحصول على المعلومات حول إمكانية تنفيذ العقوبة في بلدك الأصلي؟  لا  نعم

إذا جاوبت "نعم" تذكر:

أن ذلك ممكن في أوروبا، إذا

- (1) كان الحكم نهائي
- (2) كانت الجنحة التي صدر بشأنها الحكم تنص على عقوبة لا تقل عن 3 سنوات
- (3) اكانت لعقوبة المتبقية لا تقل عن 6 أشهر

للإطلاع على الإجراءات راجع المرسوم الإشتراعي رقم 2000/161 (FD 909/2008 سابقاً) للإطلاع على قائمة البلدان المنتسبة راجع [www.giustizia.it](http://www.giustizia.it)

إذا جاوبت "نعم" تذكر:

أن خارج أوروبا وفي البلدان الأوروبية التي لم تعتمد هذا القرار تسري معاهدة ستراسبورغ لعام 1983م حول نقل المحكومين أو التشريعات المبرمة بموجب إتفاقيات ثنائية والتي يمكن العثور عليها على الموقع [www.giustizia.it](http://www.giustizia.it)

: الجنحة 4 bis O.P. :  لا  نعم

من حيث الإجازات (المادة 30 مكرر مكرر والمادة 30 مكرر مكرر مكرر من لائحة السجون (OP))  لا  نعم

من حيث الإجراءات البديلة  لا  نعم

جنح جنسية  لا  نعم  
(سنة واحدة تحت الرقابة)

الوضعية القضائية حتى المختلطة (في حال لم يكن الحكم نهائي، تحت الإقامة الجبرية، منع أو واجب السكن، واجب الحضور أمام الشرطة القضائية، الإبعاد عن المنزل العائلي، تحريم الإقتراب من أماكن تواجد الأشخاص المعتدى عليهم)

بداية الحكم

نهاية الحكم

إجازات و/أو إجراءات بديلة سابقة وإحتمال إلغائها

التقارير التأديبية (اذكر تاريخها والعقوبات التي تم إنزالها)

--

الموظف القضائي التربوي

--

تاريخ بدء المراقبة

--

التاريخ المحتمل لإجتماع اللجنة  
المكلفة بإعداد التقرير النهائي  
حول المراقبة

--

### الوضع الشخصي

المستوى الدراسي

--

الدورات المدرسية أو التأهيلية التي  
تمت متابعتها

--

تجارب العمل خارج السجن (حدد مكان  
عملك الآن)

--

تجارب العمل خارج السجن

--

مشاكل صحية معلومة

--

مشاكل صحية تم التبليغ عنها

--

مدمن مخدرات

نعم

لا

نعم مدمن كحول

لا

شهادة الإدمان على المخدرات/  
شهادة الإدمان على الكحول

نعم

لا

شهادة حول ما إذا كان البرنامج  
العلاجي مناسب

نعم

لا

البرامج العلاجية الجارية

نعم

لا

إذا كان الجواب نعم،  
ما هي هذه البرامج

--

الوحدة العمالية:

المكلفة

غير المكلفة

المركز النفسي الإجتماعي (CPS):  المكافئة  غير المكافئة

جهاز معالجة الإدمان (SERT):  المكافئة  غير المكافئة

خدمات محلية أخرى معنية

القسم المكافء بمتابعته

من يأتي لزيارته (اذكر الاسم واللقب ودرجة القرية)؟

تاريخ الجلسة إن كان هنالك جلسة

هل دفع الضمانة التي نص عليها الحكم؟  نعم  لا

ملاحظات اخرى

..... توقيع الموظف التربوي القضائي .....

إن الموقع أدناه

(اذكر الاسم واللقب)

يلتزم بالمشاركة في الأنشطة الإفرادية والجماعية التي يتم تنظيمها داخل هذا المكان زبالمشاركة النشطة في مراقبة الشخصية.

..... توقيع .....

إن الموقع أدناه

(اذكر الاسم واللقب)

يقر بأنه لا يريد المشاركة في مراقبة الشخصية

..... توقيع .....

بعد الإطلاع نأمر بضم هذه الإضبارة إلى ملف السجين الشخصي وبإجراء المخابرات الخاصة ببدء المراقبة بموجب المادة 13 من لائحة السجن

..... المدير .....

المرفقات (مخصص للمكتب):

الوضعية القضائية

الحكم الصادر و/أو تراكم أحكام

القضايا التي لم يتم البت بها بعد

الصحيفة الجنائية / السجل العدلي

المزيد من المستندات المتوفرة:

1)

2)

3)

لا

نعم \_\_\_\_\_

محامي الدفاع المعين

الاسم واللقب والنقابة التي ينتمي إليها

لا